الوسع في العمل مع عدم رؤيته والاعتداد به والتعويل عنده لشهوده
لتقصيره وعدم وفائه لما يجب لتلك الاعمال وما ينبغي لها من الكمالات
والاعتبارات فمن تامل ذلك علم انه ليس لنفسه عمل ولا قال ولا حال
فيرجع الى سؤال العفو كحال المذنب المقصر قال يحيى بن معاذ ليس بعارف
من لم يكن غاية امله من الله سبحانه وتعالى العفو اي لما تقرر ان النظر اليه
يوجب غاية خفض النفس ورؤيتها لتقصيرها وذلها وهوانها ولغرامها
عن اعمالها وجميع اثارها وان جلت وعظمت وكان مطرف يقول
في دعائه اللهم ارض عنا فان لم ترض عنا فاعف عنا يشير الى ان من عظمت
ذنوبه في نفسه لا يطمع في الرضى ويكون غاية امله ان يطمع في العفو وكلما
كملت معرفة الانسان راى نفسه في هذه المنزلة المشار اليها بقول القائل
يا رب عبدك قد اتاك وقد اساء وقد هفا يكفيك منه حياؤه من سوء ما قد سلفا
حمل الذنوب على الذنوب الموبقات واسرفا وقد استجار بذيل عفوك من عقابك ملحفا
يا رب فاعف عنه وعافه فلانت اولى من عفا هذا وينبغي لنا بعد ان بسطنا
القول على ليلة القدر ادلة وحجاجا ووسعنا المجال النظر فيها مسالك
وفجاجا ان نختصر ذلك ونشير اليه مع زيادة على وجه الايجاز والاختصار
ليكون ذلك ابلغ الى حفظه وضبطه وادعى الى استحضاره وابلغ في فهم
معانيه وايضاح مبانيه فنقول يسن للانسان ان يبذل غاية
جهده وان يستفرغ كمال وسعه في احيا العشر الاخير بالاعتكاف
والقران وغيرهما من العبادات ليلا ونهارا لعله ان يدرك ليلة القدر
التي هي كما قال تعالى خير من الف شهر اي العمل فيها خير من العمل في الف
شهر ليس فيها ليلة القدر كما قاله الشافعي رضي الله عنه ووجهه بانه
لولا هذا التقدير لزم تفضيل الشي على نفسه مع غيره وهو ممتنع وطلبها
لا يختص بالمعتكف قطعا وهي مختصة بهذه الامة كما في الرافعي وغيره

ونقله

ونقله صاحب العدة عن جمهور العلما وقال النووي انه الصحيح المشهور
انتهى ويؤيده الخبر السابق ان الله وهب لامتي ليلة القدر ولم يعطها
لمن كان قبلهم واعترض بما رواه احمد والنسائي عن ابي ذر فانه قال فيه
قلت يا رسول الله اتكون مع الانبيا فاذا ماتوا رفعت قال بل هي باقية
وبان عمدة القائلين بذلك قول مالك بلغني انه صلى الله عليه وسلم
تقاصر اعمار امته عن اعمار الامم الماضية فاعطاه الله ليلة القدر وهذا
يحتمل التاويل بل ولا بد مع الصريح في حديث ابي ذر كذا قاله الحافظ ابن كثير
والحافظ ابن حجر ولك رده بانه ليست العمدة ما ذكر فحسب بل الحديث
الذي ذكرته وهو ان الله وهب لامتي الحديث ولم يرد على ذلك مما زعماه
من حديث ابي ذر وينبغي ان نحمل ما فيه على انها انما كانت موجودة في زمن
الانبيا بالنسبة لهم فهي خصوصية لهم دون اممهم بخلافها في حقنا
فانها من خصوصيات هذه الامة وشتان ما بين هذه الامة ومن قبلها
فاندفع ما قاله الحافظان المذكوران واتضح انها من خصوصيات هذه
الامة وان مستند ذلك حديث الامام عن مالك فحسب قال في الخادم
وحكى بعضهم الاجماع على انها افضل ليالي السنة لكن في شامل ابن الصباغ
عن احمد ان ليلة الجمعة افضل منها لخبر خير يوم طلعت فيه الشمس ليلة الجمعة
لكن قال بعض الحفاظ من الحنابلة لم يصح في ذلك عن احمد شي وانما قاله
طوائف من اصحابه واحتج الجمهور بقوله تعالى خير من الف شهر اي العمل
فيها خير منه في الف شهر ليس فيها ليلة القدر والا لزم تفضيل الشي
على نفسه بمراتب كثيرة وبه يندفع قول القاضي ابي يعلى من الحنابلة
انهم يقولون خير من الف شهر ليس فيها ليلة الجمعة اذ لا دليل على هذا
التقدير على انه يلزم من التعبير بالشهر اشتماله على جمع فتفضيلها
على الجمع صريح الاية حينئذ ولا يلزم من الشهر ليلة القدر وقد اختلف

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)